

الوقائع المصرية

جريدة بسميت للحكومة بمصر - عدد ٦٢٢

(العدد ٦٢) الصادر في يوم الثلاثاء ٦ رجب سنة ١٣٧١ - أول أبريل سنة ١٩٥٢ (العدد ١٢٣٣)

لوثقيد الترشيحات بحسب تواريخ ورودها في دفتر خاص ومطى عن ذلك
إيضالات

شادة ٢ - لكل وزيرائنا ن، فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم بقانون
ويعمل به من تاريخ نتمره في الجريدة الرسمية ما

صدر بقصر القبة في ٦ رجب سنة ١٣٧١ (أول أبريل سنة ١٩٥٢)

شارو

شامر شخيرة شاحب الجلا

وزير القنون وزير التجارة والصناعة رئيس شجلس الوزراء
شبيب شامى شبيب شامى أحمد شجيب الحلالى
وزير الأوقاف وزير العدل وزير الشؤون البلدية والقرو
شحمد الملقى بجزايرى شحمد شامل شرسى شه السباعى
وزير الداخلية وزير المالية والاقتصاد وزير الخارجى
أحمد شرتضى المرانى شحمد شوك شبد المتعال شحمد شبد الناقد
وزير الدولة شلدانية وزير المعارف العمومية وزير الحربية والبحر
شحمد شريد شعلوك شحمد شومت أحمد شرتضى المراعى
وزير الزراعة وزير الأشغال العمومية وزير الموصلات
شحمدود شثمان شزال شجيب إبراهيم شراف لعل
وزير الصحة العمومية وزير الشؤون الاجتماعية
شاضى أبو سيف شاضى شاضى أبو سيف شاضى

لرسوم لبقانون لوقم ٣١ لسنة ١٩٥٢

بتعديل المادة ٢٧ من قانون الانتخاب

شحن شاروق الأول ملك شصر والشودان

شعد الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور

لعمل قانون الانتخاب الصادر به المرسوم بقانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥
والمعدل بالقوانين رقم ٥٢ لسنة ١٩٣٦ و ٢٥ لسنة ١٩٣٩ و ١١ و
لسنة ١٩٤٣ والرسوم بقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٤٩ والقانونين رقم ٤٤
ورقم ١٤١ لسنة ١٩٥١

لبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية، وموافقة رأى مجلس الوزراء

لشمننا بما هو آت

شادة ١ - ليشبدال بالمادة ٢٧ من قانون الانتخاب المشار به
النص الآتى :

”شادة ٢٧ - لشقدم الترشيح كتابة للديرية أو المحافظة مصحوبا
بإيصال إبداع المبلغ المنصوص عليه في المادة ٢٣ وذلك في مدى
عشرين يوما من تاريخ نشر المرسوم أو القرار المنصوص عليهما في المادة
٢٤ وإلا كان الترشيح باطلا“